

وزير مصر العربية  
وزير التعليم العالي

قرار وزاري

رقم ٢١٣٧ بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٠

وزير التعليم العالي والبحث العلمي:

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ بشأن تنظيم المعاهد العالية الخاصة،  
و على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية،  
و على قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التعليم العالي،  
و على القرار الوزاري رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ بإصدار لائحة المعاهد التابعة والخاضعة لإشراف  
وزارة التعليم العالي،  
و على قرار مجلس شئون المعاهد العالية الخاصة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٢٣ م فيما يخص  
إجراءات تجديد إعارة أعضاء هيئة التدريس،  
و على موافقة مجلس إدارة المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا بالمنوفية بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٥ م،  
و على موافقة هيئة الطاقة الذرية بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٤ م،  
و على ما عرضه السيد الأستاذ رئيس قطاع التعليم.

قرار

مادة (١) تجديد إعارة السيد الدكتور / ياسر عبد المنعم محمد السعيد ريحان - الأستاذ المساعد بقسم  
التكنولوجيا الوقود النووي بمركز المعامل الحارة بهيئة الطاقة الذرية - للتدريس بقسم  
العلوم الأساسية بالمعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا بالمنوفية اعتباراً من  
٢٠٢١/١٢/١ م ولمدة عام، على أن تتحمل الجهة المugar إليها كافة الالتزامات المالية  
المترتبة على الإعارة.

ماده (٢) على جميع الجهات المختصة تفيذ هذا القرار ، ويلغى كل ما يخالف ذلك.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

(أ.د/ خالد عبد الغفار)